الأمم المتحدة

A/C.3/66/SR.46

الجمعية العامة

الدورة السادسة والستون

Distr.: General
20 March 2012
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة السادسة والأربعين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد حنيف . . . . . (ماليزيا)

المحتويات

البند ٢٧ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع)

(ب) التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب وبالمسنين وبالمعوقين والأسرة (تابع)

البند ٢٨ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع)

(أ) النهوض بالمرأة (تابع)

البند ٦٦ من جدول الأعمال: حقوق الشعوب الأصلية (تابع)

(أ) حقوق الشعوب الأصلية (تابع)

البند ٦٩ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ب) تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إرسال التصويبات مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في **غضون أسبوع واحد من تاريخ صدور المحضر** إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

11-59974X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البند ٢٧ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع)

(ب) التنمية الاجتماعية بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع)

مشروع القرار *A/C.3/66/L.8/Rev.1*: تعزيز التكامل الاجتماعي من خلال الإدماج الاجتماعي

١ - **الرئيس:** قال إنه لا يترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٢ - **السيد رومان – موري** (بيرو): قال إن مشروع القرار يعترف بأنه من واجب الدولة تعزيز سياسات الإدماج الاجتماعي الموجهة نحو إيجاد مجتمع للجميع يحترم حقوق الإنسان، والمساواة، والوصول إلى الخدمات الأساسية، وتشجيع المشاركة الفردية.

٣ - **السيد غوستافيك** (أمين اللجنة): قال إن البلدان التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، تونس، جامايكا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، الجبل الأسود، رومانيا، سلوفينيا، السنغال، سورينام، فنلندا، قبرص، كازاخستان، كوت ديفوار، مالي، المغرب، موريتانيا، ناميبيا، النيجر، نيجيريا، الهند، هولندا.

٤ - اعتمد مشروع القرار *A/C.3/66/L.8/Rev.1*.

٥ - **السيد ساميس** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده يود أن يُعرب عن تحفظات بشأن الفقرة ١٤ من الديباجة التي يرى أنها لا تمت بصلة إلى موضوع مشروع القرار. فتقدم الإدماج الاجتماعي يتحقق بصورة رئيسية من خلال السياسات والممارسات؛ أما الوصول إلى الأسواق وتخفيف عبء الديون فهما مسألتان مهمتان ولكنهما لا تمتان بصلة إلى هذا الموضوع. ويفضل أن يركز مشروع القرار على مسائل مرتبطة ارتباطا مباشرا بالإدماج الاجتماعي.

البند ٢٨ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع)

(أ) النهوض بالمرأة (تابع)

مشروع القرار *A/C.3/66/L.20/Rev.1*: المرأة والمشاركة في الحياة السياسية

٦ - **الرئيس:** قال إنه لا يترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٧ - **السيد ساميس** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن البلدان التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: بليز وتايلند وجامايكا والجزائر وساموا وسانت فنسنت وغرينادين وسان مارينو والفلبين ومصر والمغرب.

٨ - وقال إنه أُجريت عدة تغييرات على النص أثناء المشاورات. ففي الفقرة الخامسة من الديباجة، أُضيفت كلمة ''جميع'' بين كلمة ''جهود'' وكلمة ''البلدان''، وحذُفت عبارة ''في جميع أنحاء العالم'' الواردة في السطر الأخير. وفي الفقرة السابعة من الديباجة، أضيفت كلمة ''ربما'' بين كلمة ''السياسية'' وكلمة ''تهيئ''. وفي الفقرة الثامنة من الديباجة، استعيض عن عبارة ''لحقوق الإنسان'' بعبارة ''لجميع حقوق الإنسان''. وفي الفقرة العاشرة من الديباجة، حذُفت كلمة ''ثقافية''. وفي الفقرة الثانية عشرة، ينبغي حذف السطور الثلاثة الأخيرة والاستعاضة عنها بعبارة ''وقرارات المتابعة اللاحقة، فضلا عن غيرها من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة''.

٩ - وفي الفقرة ٦، ينبغي الاستعاضة عن عبارة ''وفقا لولاياتها'' بعبارة ''ضمن ولاياتها''؛ وينبغي إضافة كلمة

''وطنية'' بين كلمة ''جهودها'' وكلمة ''الرامية''. وفي الفقرة ١٠ من المنطوق، يستعاض عن عبارة ''في الأنشطة السياسية الديمقراطية'' بعبارة ''في الأنشطة السياسية وغيرها من الأنشطة القيادية''. وفي الفقرة ١١، تحذف العبارة ''على نطاق منظومة الأمم المتحدة بكاملها''؛ ويستعاض عن عبارة ''في مجال مشاركة المرأة في الحياة السياسية'' بعبارة ''في مجال مشاركة المرأة في جميع مراحل الحياة السياسية''؛ وينبغي الاستعاضة عن عبارة ''بما في ذلك مشاركتها في زمن التحولات السياسية'' بعبارة ''بما في ذلك مشاركتها في زمن التغييرات والإصلاحات السياسية''. وفي الفقرة ١٢، تضاف عبارة ''في جملة أمور'' بعد كلمة ''التركيز''.

١٠ - **السيد غوستافيك** (أمين اللجنة): قال إن البلدان التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: أرمينيا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أوروغواي، أوغندا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البرازيل، بربادوس، بنغلاديش، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، تيمور - ليشتي، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية الكونغو الديمقراطية، زامبيا، سانت كيتس ونيفيس، السنغال، سورينام، طاجيكستان، غابون، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، فانواتو، كوت ديفوار، الكونغو، لبنان، ليبيا، ليسوتو، مالي، مدغشقر، موريتانيا، موزامبيق، ناميبيا، النيجر.

١١ - **السيدة الصالح** (الجمهورية العربية السورية): قالت إن وفدها شارك بنشاط في المشاورات غير الرسمية حول مشروع القرار، انطلاقا من إيمانه بأهمية منح الأولوية للنهوض بالمرأة. وإن مشاركة المرأة السورية في جميع مجالات الحياة في تصاعد مستمر. وتم منح المرأة حق التصويت في أوائل القرن العشرين، وبلغ تقدمها ذروته عند الاعتراف بالمساواة الكاملة وتكرسيها في الدستور السوري. وتولت المرأة منصب نائب رئيس كما أنها ممثلة بصورة متزايدة في مناصب رفيعة المستوى.

١٢ - وأضافت أن وفدها أعرب عن خيبة أمله وقلقه البالغ إزاء عدم تعاون مقدمي مشروع القرار من أجل تبديد قلق عدد من الوفود، بما في ذلك وفدها، بحجة أن النص تمت صياغته وفقا لرغبات مقدمي مشروع القرار وكأن القرار لا تنفذه إلا هذه البلدان. والفقرات التي تشير إلى ''التحول السياسي'' تثير قلقا بصفة خاصة. ولا تسع الدول الأعضاء إلا أن تطالب بالاتفاق حول عبارة لم يتم تعريفها تعريفا واضحا، وهو أمر أقر به الميسرون أنفسهم أثناء المشاورات. ودُهش وفدها بصفة خاصة من أن هذه الوفود قد وافقت على مفهوم ما يسمى بالغموض البناء، الأمر الذي جعل العبارة أكثر غموضا.

١٣ - وقالت إن وفدها رفض الدخول في متاهات دلالية ومصطلحات غير معرفة تعريفا واضحا، لن يقبلها وفدها إذا ظهرت في نص أو في أي مشاريع قرارات لاحقة تفترض توافقا للآراء. وأعربت عن الأمل في أن يستجيب الميسرون في المستقبل إلى مشاغل جميع الوفود على قدم المساواة.

١٤ - **السيدة فارنغالو** (ليبريا): قالت إن بلدها يعلق أهمية كبيرة على النهوض بالمرأة وتمثيلها وتعزيز دورها القيادي في الحياة السياسية. ومشاركة المرأة في عمليات السلام وإعادة الإعمار بعد النزاعات وفي التنمية أمران حاسمان لاستدامة السلام والأمن. وأثناء المرحلة الانتقالية في ليبريا، ساهمت المرأة مساهمة فعالة في مفاوضات السلام والوساطة وبناء السلام وفي إنهاء ١٤ سنة من العمليات الوحشية والمعاناة التي لا مبرر لها. وهناك حاجة إلى تعزيز متسارع للمشاركة السياسية من جانب المرأة والتزامها السياسي، ويعترف وفدها بمشروع القرار على أنه المحرك في تحقيق هذه

الغاية؛ وعليه فإنه يشجع الدول الأعضاء على اعتماد مشروع القرار.

١٥ - **السيدة رشيد** (مالديف): قالت إن حكومتها تركز تركيزا كبيرا على حقوق المرأة وعملية التحول السياسي، وتدعم مشاركة المرأة السياسية في جميع المجالات، لا سيما خلال المرحلة الانتقالية. كما أن حكومتها راضية عن النص المقترح وتعرب عن تقديرها للمرونة التي أبداها الميسر ومقدمي مشروع القرار على الجهود التي بذلوها من أجل الاستجابة إلى اهتمامات جميع الوفود. وكان وفدها يفضل الاحتفاظ بالإشارات القوية إلى الديمقراطية والتحول السياسي اللذين تم حذفهما في نهاية المطاف في روح من التوافق والاتفاق.

١٦ - تم اعتماد مشروع القرار *A/C.3/66/L.20/Rev.1* بصيغته المنقحة شفويا.

١٧ - **السيد فيرامي** (إيران - جمهورية الإسلامية): قال إن وفده انضم إلى توافق الآراء اعتقادا منه بأنه ينبغي أن يُنظر إلى مشاركة المرأة في العملية السياسية لا بوصفها امتيازا بل باعتبارها التزاما من الحكومة لضمان المساواة وتكافؤ الفرص. وقد حقق بلده تقدما هائلا فيما يتعلق بمشاركة المرأة في العملية السياسية، وبالتالي فإن وفده ملتزم بروح القرار وأهدافه.

١٨ - وأضاف أن وفده يود، مع ذلك، أن يسجل استياءه بسبب الطريقة غير الدبلوماسية والمتعجرفة والوقحة التي تمت بها المشاورات غير الرسمية. ومن الحق السيادي للبلدان أن تصطف مع أي بلد أو أي موقف تراه مناسبا لمصالحها الوطنية.

١٩ - **السيدة أستياساران أرياس** (كوبا): قالت إن وفدها انضم إلى توافق الآراء بسبب التزامه بمشاركة المرأة في المجال السياسي وتعزيز حقوق المرأة في جميع المجتمعات وفي كل الظروف. ومع ذلك، تود أن تسجل قلقها بسبب إدماج عبارة ''الدول التي تمر بتحولات سياسية'' في النص، وهي جملة لا يوجد حولها اتفاق من حيث المعنى. ومن المؤسف أن يتم إدراج مثل هذه المسألة الهامة في قرار لا علاقة له بالموضوع الرئيسي للقرار. والدفاع عن مشاركة المرأة في المجال السياسي في جميع الظروف له أولوية بالنسبة للمنظمة، وينبغي عدم استخدامه لتعزيز المصالح الخاصة التي تشوه هدف مشروع القرار.

٢٠ - **السيدة كالسيناري فان دي فيلدي** (فنزويلا (جمهورية - البوليفارية): قالت إن وفدها انضم إلى توافق الآراء لأن مشاركة المرأة في المجال السياسي والمساواة بين الجنسين تدخلان ضمن نطاق سياسات الحكومة. ونظرا للأهمية التي يعلقها وفدها على مشروع القرار، تأسف لما أبداه المقدم الرئيسي لمشروع القرار والمشاركون الرئيسيون في تقديمه من تعسف أثناء المفاوضات، مما يقوض الهدف الرئيسي لمشروع القرار من خلال إدراج مصطلحات غير دقيقة، لا سيما الإشارات المتكررة إلى ''التحولات السياسية''. ولدى وفدها تحفظات حول استخدام هذه العبارة في كل أنحاء النص. ويُعرب وفدها أيضا عن عدم رضاه لعدم أخذ مشاكل جميع الوفود ومواقفهم الحساسة بعين الاعتبار.

٢١ - **السيد بوت** (باكستان): قال إن بلده يرحب بمشروع القرار لمساهمته في تحقيق الهدف المتمثل في تعزيز مشاركة سياسية أوسع للمرأة. وقد شغلت المرأة العديد من المناصب القيادية في بلده، بما في ذلك رئاسة الوزراء. وعليه فإنه يدعم أهداف وغايات مشروع القرار وانضم إلى توافق الآراء. ومع ذلك، ففي رأي وفده، ينبغي أن يعالج مشروع القرار القضايا بشكل أوسع دون إقحام مفاهيم تثير الجدل وغير محددة مثل ''حالات التحولات السياسية''. وكان يمكن أن يكون من الأفضل تحديد الأنشطة في سياق

المشاركة السياسية بدلا من السياق العام لحقوق الإنسان. ويأسف وفده لعدم قبول مقدمي مشروع القرار المقترحات البناءة التي قدمها، ولكنه مع ذلك يتطلع إلى قيام الدول الأعضاء باتخاذ إجراء متضافر لتعزيز مشاركة المرأة في المجال السياسي على جميع المستويات وفي جميع الميادين.

٢٢ - **السيدة ميدال** (نيكاراغوا): قالت نظرا لتشجيع بلدها مشاركة المرأة في المجالين الاجتماعي والسياسي، فإن وفدها يدعم مشروع القرار، ولكنه يود أن يسجل أسفه للطريقة التي تم التوصل بها إلى توافق الآراء، ولتجاهل اهتمامات بعض الدول.

٢٣ - **السيد لوكيانتسيف** (الاتحاد الروسي): قال إن بلده يعلق أهمية كبيرة على المساواة بين الرجل والمرأة ويرى أن مشاركة المرأة في الحياة السياسية ذات أهمية كبيرة. وعليه فإنه ينضم إلى توافق الآراء حول مشروع القرار. غير أن التركيز على مسألة مشاركة المرأة في الحياة السياسية في الدول التي تمر بتحولات سياسية أوجد خللا وصرف الانتباه عن المسألة الرئيسية المتمثلة في تعزيز مشاركة المرأة في كل مكان بغض النظر عن الظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

٢٤ - وفيما يتعلق بالإشارة إلى الفريق العامل الذي يدرس موضوع التمييز ضد المرأة في التشريعات، قال إن وفده يلاحظ أن الأنشطة المضطلع بها في أي إجراء خاص تحتاج إلى الامتثال الدقيق للولاية الممنوحة، وإن أي توسع في الاختصاصات أو المهام يتطلب إدخال تعديلات ذات صلة على القرارات. ويرى وفده أنه من غير المقبول تجاوز هذه الآلية والتوسع في تفسير ولاية الفريق العامل من خلال منحه وظيفة إضافية تتمثل في النظر في مشاركة المرأة في الحياة السياسية، لا سيما في سياق تنفيذ القرار المطروح.

البند ٦٦ من جدول الأعمال: حقوق الشعوب الأصلية (تابع)

(أ) **حقوق الشعوب الأصلية** (تابع) (A/C.3/66/L.26/Rev.1)

مشروع القرار *A/C.3/66/L.26/Rev.1*: حقوق الشعوب الأصلية

٢٥ - **السيد غوستافيك** (أمين اللجنة): قال، في معرض إشارته إلى ما للفقرة ٦ من آثار مترتبة على الميزانية البرنامجية، إنه إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار، فمن المنتظر أن يتألف الحدث الرفيع المستوى، المقرر عقده في الفترة من ٧ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠١٢ أثناء الدورة الحادية عشرة لمنتدى الاحتفال بالذكرى الخامسة لاعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، من جلسة واحدة تحتاج إلى ترجمة شفوية في جميع اللغات الرسمية الست، بالإضافة إلى احتياجات قدرها ٠٠٠ ١٨ دولار للترجمة الشفوية وغير ذلك من خدمات دعم الاجتماعات. غير أن هذه الاحتياجات الإضافية سوف يتم استيعابها ضمن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

٢٦ - أما فيما يتعلق بعبارة ''في حدود الموارد القائمة'' الواردة في نفس الفقرة، وجّه الاهتمام إلى أحكام الفرع رابعا من قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٤٥ باء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، والقرارات اللاحقة، أحدثها القرار ٢٤٣/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

٢٧ - وإذا تم اعتماد مشروع القرار، فلن تترتب على الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ أي آثار إضافية.

٢٨ - **السيد أرشوندو** (بوليفيا) (دولة - المتعددة القوميات): قال إن إسبانيا وإستونيا وألمانيا وبولندا والدانمرك وسلوفينيا وقبرص وليبريا والنمسا ونيوزيلندا وهايتي

وهنغاريا والولايات المتحدة الأمريكية واليونان انضمت إلى مقدمي مشروع القرار. وأثناء المفاوضات حول مشروع القرار، أظهرت الدول الأطراف والشعوب الأصلية اهتماما كبيرا بالمؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية المقرر عقده في عام ٢٠١٤. وحث جميع الوفود على المشاركة بنشاط في المفاوضات حول طرائق العمل التي من شأنها أن تبدأ قريبا. وأخيرا، وجّه الاهتمام إلى تصحيح تحريري طفيف تم إدخاله على الفقرة ١ من مشروع القرار. وطلب من الأمانة العامة تصويب الفقرة ١ من مشروع القرار من خلال حذف عبارة ”وكذلك بآخر تقرير له“.

٢٩ - **السيد غوستافيك** (أمين اللجنة): قال إن أرمينيا وبيلاروس وجمهورية أفريقيا الوسطى وشيلي وكوت ديفوار وكوستاريكا والكونغو انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٣٠ - **السيد ساميس** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن حكومته جعلت من أولوياتها تعزيز العلاقات بين الحكومات والقبائل المعترف بها اتحاديا، والعمل معا لمعالجة المسائل التي تواجه الأمريكيين الأصليين. وهو يتطلع إلى العمل مع المجتمع الدولي لجعل الأماني الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية حقيقة ملموسة.

٣١ - اعتمد مشروع القرار *A/C.3/66/L.26/Rev.1*.

٣٢ - **السيدة بوتين** (كندا): قالت إنه من دواعي سرور حكومتها الانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار. والإعلان غير ملزم من الناحية القانونية ولا يعكس القانون العرفي الدولي ولا يغير القوانين الكندية. ولهذا السبب فإن حكومتها سوف تواصل التحفظ بصفة خاصة على الفقرة الثامنة من الديباجة والفقرة الرابعة من منطوق مشروع القرار. وتعيد كندا تأكيد التزامها ببناء علاقة إيجابية ومثمرة مع الأمم الأولى والإنويت، والملونين من أجل تحسين رفاه الكنديين الأصليين على أساس التاريخ المشترك والاحترام المتبادل والرغبة في التقدم معا.

٣٣ - **السيد بريستون** (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية): قال إنه من دواعي سرور وفده الانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار، وهو ملتزم التزاما كاملا بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها بالنسبة لجميع الأفراد، بما في ذلك الشعوب الأصلية، بدون تمييز. وسوف تواصل حكومته العمل في الخارج عن طريق المؤسسات المتعددة الأطراف لتحسين حالة الشعوب الأصلية دوليا، وقدمت الدعم السياسي والمالي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للشعوب الأصلية في كل أنحاء العالم وسوف تواصل تقديم هذا الدعم.

٣٤ - وأضاف أنه من المسلم به أن يحق للأفراد من الشعوب الأصلية أن يتمتعوا بحماية كاملة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية الخاصة بهم بموجب القانون الدولي على قدم المساواة مع جميع الأفراد الآخرين. وبما أن المساواة والعالمية مبدآن أساسيان تقوم عليهما حقوق الإنسان، فمن غير المقبول أن تستفيد بعض الجماعات في المجتمع من حقوق الإنسان غير المتاحة لغيرهم. وباستثناء حق تقرير المصير، لا يقبل وفده مفهوم حقوق الإنسان الجماعية في القانون الدولي. ومن الأهمية بمكان التأكد من عدم ترك الأفراد داخل جماعاتهم معرضين أو غير محميين من خلال السماح لحقوق الجماعات أن تحل محل حقوق الإنسان الخاصة بالأفراد. ومع ذلك، تعترف حكومته بأن هناك حكومات في كثير من الدول التي يعيش فيها سكان أصليون منحتهم مختلف الحقوق الجماعية التي تعزز موقف السكان الأصليين السياسي والاقتصادي في هذه الدول فضلا عن حماية حقوقهم.

٣٥ - ومضى يقول إن حكومته ترى أن أي إشارة متفق عليها دوليا إلى حقوق الشعوب الأصلية، بما في ذلك الإشارة

الواردة في الإعلان، إنما هي إشارة إلى تلك الحقوق التي تمنحها الحكومات للشعوب الأصلية على الصعيد الوطني، وفقا لموقفها المعلن بشأن حقوق الإنسان والحقوق الجماعية.

البند ٦٩ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع) (A/C.3/66/L.32، A/C.3/66/L.37، A/C.3/66/L.43/Rev.1 A/C.3/66/L.71 و A/C.3/66/L.45/Rev.1)

مشروع القرار *A/C.3/66/L.32*: تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان

٣٦ - **الرئيس:** قال إنه لا يترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٣٧ - **السيدة أستياساران أرياس** (كوبا): قالت، متحدثة باسم حركة بلدان عدم الانحياز، إن باراغواي والصين انضمتا إلى مقدمي مشروع القرار.

٣٨ - اعتمد مشروع القرار *A/C.3/66/L.32*.

مشروع القرار *A/C.3/66/L.37*: تعزيز إجراءات الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان بتعزيز التعاون الدولي وأهمية اللاإنتقائية والحياد والموضوعية

٣٩ - **الرئيس:** قال إنه لا يترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٤٠ - **السيدة أستياساران أرياس** (كوبا): قالت إن المشاورات والاجتماعات الثنائية حول مشروع القرار أدت إلى إجراء تعديل شفوي بحذف الفقرة السابعة من الديباجة بصورة كاملة، وحذف كلمة ''كذلك'' من الفقرة الثامنة من الديباجة. وانضمت البلدان التالية إلى مقدمي مشروع القرار: إثيوبيا، إندونيسيا، أنغولا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، بنغلاديش، بنن، بوركينا فاسو، بوروندي، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، السودان، غينيا - بيساو، ليبريا، ليسوتو، ماليزيا، الهند.

٤١ - **السيد غوستافيك** (أمين اللجنة): قال إن الرأس الأخضر وسوازيلند وكولومبيا ونيجيريا وهندوراس انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٤٢ - اعتمد مشروع القرار *A/C.3/66/L.37* بصيغته المنقحة شفويا.

مشروع القرار *A/C.3/66/L.43/Rev.1*: تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع إرساء الديمقراطية

٤٣ - **الرئيس:** قال إنه لا يترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٤٤ - **السيد ساميس** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن أوكرانيا وإندونيسيا والبوسنة والهرسك وتايلند وتونس وجمهورية أفريقيا الوسطى وجورجيا والفلبين وتايلند انضمت إلى مقدمي مشروع القرار. ويؤكد النص من جديد أن الديمقراطية قيمة عالمية تستند إلى التعبير عن إرادة الشعب بحرية لتحديد نظمه السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية الخاصة به، ومشاركته الكاملة في جميع جوانب حياته. ويشمل النص عناصر جديدة تعترف بأهمية الانتخابات النزيهة والدورية والحقيقية، بما في ذلك في الديمقراطيات الجديدة والبلدان التي تمر بمرحلة التحول الديمقراطي، من أجل تمكين المواطنين من التعبير عن إرادتهم وتعزيز التحول الناجح إلى ديمقراطيات مستدامة.

٤٥ - **السيد غوستافيك** (أمين اللجنة): قال إن تيمور - ليشتي وغينيا - بيساو ومالي وموريتانيا وهندوراس انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٤٦ - **الرئيس:** وجّه نظر اللجنة إلى مشروع التعديل A/C.3/66/L.71 على مشروع القرار A/C.3/L.43/Rev.1. وأبلغ اللجنة أن التعديل لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٤٧ - **السيد لوكيانتسيف** (الاتحاد الروسي): قال إن المسائل المثارة في مشروع القرار L.43/Rev.1 ذات أهمية بالغة لتعزيز المؤسسات الديمقراطية في الدول الأعضاء. غير أن مقدمي مشروع القرار لم يكونوا على استعداد لإدراج عنصرين رئيسيين وضعهما وفده في تعديل يرد في الوثيقة A/C.3/66/L.71.

٤٨ - وأضاف أن الفقرة ١ من التعديل تعكس اقتناع وفده بأن الدول تتحمل المسؤولية الأولية عن تنظيم وعقد انتخابات وأن الأمم المتحدة ينبغي أن لا توفر المساعدة إلا بناء على طلب الحكومات الوطنية وأن تحتفظ بالحياد والنزاهة. كما أنه يتعين على بعثات المراقبة التابعة للأمم المتحدة ألا تصدر تقييما بشأن نتائج الانتخابات إلا إذا كان لديها التفويض بأن تفعل ذلك، وبعد إعلان السلطات الوطنية المختصة في الدولة ذات الصلة نتائج هذه الانتخابات. والتصرف بطريقة أخرى يمكن أن يقوض العملية الهشة لبناء المؤسسات الديمقراطية أو حتى أن يثير صراعا مسلحا، لا سيما في الحالات التي تساعد فيها الأمم المتحدة عملية الإنعاش بعد انتهاء النزاع أو في بناء السلام.

٤٩ - ومضى يقول إن الفقرة ٢ من التعديل تعكس رغبة وفده، كما هو مذكور في الدورة الرابعة والستين للجمعية العامة، في حذف الإشارة إلى إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات وإلى مدونة قواعد السلوك للمراقبين الدوليين اللذين لم يتم إعدادهما كجزء من العملية الحكومية الدولية، بل وضعهما ممثلون عن المجتمع المدني. ووفده يعترض من حيث المبدأ على محاولة إضفاء الطابع الشرعي من خلال قرار للجمعية العامة على وثيقة وضعتها مجموعة من المنظمات غير الحكومية، بينما لم تناقش هذه الوثيقة على المستوى الحكومي الدولي. ويؤيد وفده تأييدا تاما هدف مواءمة الطرائق والمعايير المستخدمة في مراقبة الانتخابات الدولية كما هو وارد في الجزء الأول من الفقرة ٩ من مشروع القرار.

٥٠ - وقال إن وفده يعتقد أن التعديل المذكور أعلاه سوف يجعل مشروع القرار أكثر توازنا. وإذا كان التعديل غير مقبول لمقدمي مشروع القرار فإنه يطلب من اللجنة أن تجري تصويتا منفصلا على الفقرتين الواردتين في التعديل. وانضمت بيلاروس وإيران (جمهورية - الإسلامية) والجمهورية العربية السورية وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) إلى مقدمي التعديل.

٥١ - **السيد ساميس** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن بلده لا يوافق على التعديل، ويميل إلى قبول الاقتراح بأن يجري التصويت على فقرتي التعديل على نحو منفصل.

٥٢ - **السيد سليم** (مصر): طلب توضيحا بشأن القاعدة التي سيجري بموجبها إجراء التصويت.

٥٣ - **الرئيس:** قال إنه سوف يجري التصويت بموجب المادة ١٣٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

٥٤ - **السيد ساميس** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده سوف يصوت ضد إدخال تعديل على الفقرة ٣ ويؤيد المحافظة على النص الحالي. وقد سهّلت الولايات المتحدة إجراء مفاوضات مفتوحة وشفافة، وأدرجت تعديلات كثيرة على النص، بما في ذلك تعديلات كثيرة اقترحها الوفد الروسي. وللأسف، قرر الوفد الروسي اقتراح

تعديلات على الفقرتين، ومن ثم فرض إجراء تصويت على مشروع القرار. وإن المسألة المثارة بشأن الفقرة ٣ تقع خارج نطاق قرار اللجنة الثالثة. وواضح أن الاقتراح هو نتيجة عدم رضا الوفد الروسي عن التصديق على الانتخابات التي أجريت في كوت ديفوار. وإن المكان المناسب للاتحاد الروسي ليعرب فيه عن مخاوفه من تلك الولاية هو مجلس الأمن للأمم المتحدة. ويأمل وفده الإبقاء على وحدة النص بوصفه قرارا يتعلق بحقوق الإنسان ويرمي إلى تأمين الدعم الذي تطلبه البلدان من أجل إجراء انتخابات حرة ونزيهة.

٥٥ - **السيد سليم** (مصر): قال، تعليلا للتصويت قبل التصويت، إن مصر تعلق أهمية كبيرة على مشروع القرار، الذي أيدته في الماضي وسوف تواصل تأييده. وتعترف مصر بأهمية دور الأمم المتحدة في تقديم المساعدة التقنية إلى الحكومات. ويتعين أن تقوم بهذا الدور بطريقة موضوعية ونزيهة ومحايدة ومستقلة، مع الاحترام الكامل لمبدأ الملكية الوطنية للعملية الانتخابية، بما في ذلك إعلان السلطات الوطنية لنتائج الانتخابات. وعليه فإن وفده سوف يصوت تأييدا للتعديل الذي أدخل على الفقرة ٣.

٥٦ - أُجري تصويت مسجل على التعديل الذي اقترحه الاتحاد الروسي والوارد في الفقرة ١ من الوثيقة *A/C.3/66/L.71*.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أرمينيا، إكوادور، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، البحرين، البرازيل، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بوتان، بوتسوانا، بوروندي، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيلاروس، تونس، الجزائر، جزر القمر، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، الرأس الأخضر، زمبابوي.، سانت فنسنت وجزر غرينادين، السلفادور، سنغافورة، سوازيلند، السودان، سورينام، الصين، طاجيكستان، عمان، غيانا، غينيا - بيساو، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كمبوديا، كوبا، الكونغو، الكويت، ليسوتو، ماليزيا، مصر، المملكة العربية السعودية، ميانمار، ناميبيا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هايتي.

المعارضون:

الأرجنتين، الأردن، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، بالاو، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، تايلند، تركيا، تيمور - ليشتي، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، شيلي، غواتيمالا، فانواتو، فرنسا، الفلبين، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، المكسيك، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

الممتنعون عن التصويت:

أفغانستان، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أنغولا، بابوا غينيا الجديدة، بربادوس، بنن، بوركينا فاسو، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، جزر البهاما، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية تترانيا المتحدة. ساموا، سانت لوسيا، سري لانكا، السنغال، صربيا، غانا، غرينادا، كينيا، لبنان، ليبيا، منغوليا، نيبال، الهند.

٥٧ - رُفض التعديل المقترح الوارد في الفقرة ١ من الوثيقة *A/C.3/66/L.71* بأغلبية ٧٥ صوتا مقابل ٥٥ صوتا وامتناع ٢٦ عضوا عن التصويت.

٥٨ - **السيد ساميس** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده سيصوت ضد التعديل على الفقرة ٩ ويؤيد الإبقاء على النص الحالي. والاتحاد الروسي يسعى من خلال الاقتراح إلى حذف الصيغة التوافقية التي تم التوصل إليها والمبادئ التي أيدها الاتحاد الأفريقي، واللجنة الأوروبية، ومنظمة البلدان الأمريكية، من بين منظمات أخرى.

٥٩ - **السيد سليم** (مصر): قال، تعليلا للتصويت قبل التصويت، إن مصر تقر بأن المراقبة الدولية هي واحدة من عوامل كثيرة تساهم في إجراء انتخابات وطنية نزيهة وشفافة وحقيقية، ولكنها تعترف أيضا بأن وضع ضوابط عملية هو من اختصاص كل دولة عضو، ويجب إجراؤها وفقا للتشريعات الوطنية للدولة وأنظمتها، وبالتعاون الكامل مع المراقبين من المنظمات غير الحكومية. وتحترم مصر التزاماتها بموجب الوثائق التي تم التفاوض عليها واعتمادها بمشاركتها داخل الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية الأخرى التي هي عضو فيها. وهي غير ملتزمة بوثائق جرى التفاوض عليها و/أو اعتمادها خارج إطار حكومي دولي شامل لم يعتمده رؤساء الدول والحكومات في الاتحاد الأفريقي، وهي حالة تنطبق على إعلان المبادئ. وعليه فإن مصر سوف تصوت تأييدا للتعديل.

٦٠ - أُجري تصويت مسجل على التعديل الذي اقترحه الاتحاد الروسي والوارد في الفقرة ٢ من الوثيقة *A/C.3/66/L.71*.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، أرمينيا، إكوادور، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، بروني دار السلام، بوروندي، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيلاروس، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، زمبابوي. سنغافورة، سوازيلند، السودان، الصين، طاجيكستان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، الكاميرون، كوبا، الكونغو، ماليزيا، مصر، ميانمار، ناميبيا، نيجيريا، نيكاراغوا.

المعارضون:

الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بالاو، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، تايلند، تركيا، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، جزر البهاما، جزر مارشال، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، ساموا، سان مارينو، سانت لوسيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، العراق،

غواتيمالا، غيانا، غينيا – بيساو، فانواتو. فرنسا، الفلبين، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، المكسيك، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

الممتنعون عن التصويت:

إثيوبيا، الأردن، أفغانستان، الإمارات العربية المتحدة، أنغولا، البحرين، البرازيل، بليز، بنغلاديش، بنن، بوتان، بوركينا فاسو، ترينيداد وتوباغو، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية تترانيا المتحدة، جنوب أفريقيا، جيبوتي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سري لانكا، عمان، غرينادا، قطر، كازاخستان، كمبوديا، كينيا، لبنان، ليبيا، منغوليا، نيبال، النيجر، الهند.

٦١ – رُفض التعديل الذي اقترحه الاتحاد الروسي والوارد في الفقرة ٢ من الوثيقة *A/C.3/66/L.71* بأغلبية ٨٨ صوتا مقابل ٢٩ صوتا وامتناع ٣٢ عضوا عن التصويت.

٦٢ – **السيد عبد الله** (ماليزيا): قال، تعليلا للتصويت، إن وفده يقدر تقديرا كبيرا مبادرة وفد الولايات المتحدة وعمله التعاوني مع الوفود الأخرى. ويعتقد بلده أن المساعدة الانتخابية التي تقدمها الأمم المتحدة ينبغي أن تستمر بطريقة موضوعية ونزيهة ومحايدة ومستقلة، وأحاط علما بالجهود المبذولة من أجل مواءمة الأنظمة والمعايير المنصوص عليها في إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات وفي مدونة قواعد السلوك للمراقبين الدوليين. غير أن القلق يساوره بسبب عدم وجود أي مشاركة حكومية دولية في العملية التي أدت إلى صياغة الإعلان والمدونة. ويجب على الأمم المتحدة أن تمتنع عن الإدلاء بأي بيان عن نتيجة أي عملية انتخابية قبل قيام السلطات الوطنية بإعلان النتائج الرسمية. وإن فقرات التعديل التي اقترحها الاتحاد الروسي كان من شأنها أن تعزز القرار، وعليه فإن وفده صوت تأييدا لها.

٦٣ – اعتمد مشروع القرار *L.43/Rev.1* ككل.

٦٤ – **السيد بوت** (باكستان): قال، تعليلا للتصويت، إن بلده يرى أن إجراء انتخابات عامة دورية عنصر هام في العملية الديمقراطية. وفي حين أن توفير انتخابات حرة ونزيهة هو من مسؤولية كل دولة، فإن الأمم المتحدة تستطيع أن تقدم مساعدة تقنية قيمة إلى الدول الأعضاء عندما تطلب ذلك، وباكستان تعمل بنشاط مع الأمم المتحدة في هذا الصدد. ويجب تقديم مثل هذه المساعدة الانتخابية بطريقة موضوعية ونزيهة ومحايدة. وإن المراقبة الدولية عنصر هام أيضا في تعزيز الانتخابات الحرة والنزيهة. غير أن وفده غير مرتاح للإشارة في الفقرة ٩ إلى إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات التي تتضمن صيغا تثير الجدل ولا تشكل وثيقة حكومية دولية. وعليه فإن وفده يدعم فقرات التعديل المقترحة في الوثيقة A/C.3/66/L.71 التي تعزز النص. غير أنه موافق على الاتجاه العام والمضمون العام للقرار، وعليه فإنه يؤيد نص مشروع القرار ككل.

مشروع القرار *A/C.3/66/L.45/Rev.1*: توفير الحماية والمساعدة للمشردين داخليا

٦٥ – **الرئيس**: قال إنه لا يترتب على مشروع القرار أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٦٦ – **السيدة ميرشانت** (النرويج): قالت إن البلدان التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: إثيوبيا، ألبانيا، أوغندا، أوكرانيا، البرتغال، بلغاريا، تايلند، رواندا، سلوفاكيا،

سلوفينيا، فرنسا، كوت ديفوار، ليبريا، ليتوانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

٦٧ - **السيد غوستافيك** (أمين اللجنة): قال إن البلدان التالية انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: إستونيا وإكوادور وأوروغواي وتيمور - ليشتي وسان مارينو وسويسرا وصربيا وكوستاريكا ومالطا والمكسيك وهندوراس.

٦٨ - اعتمد مشروع القرار *A/c.3/66/L.45/Rev.1*.

٦٩ - **السيدة غرابيانوسكا** (بولندا): قالت، متحدثة باسم الاتحاد الأوروبي، إن الاتحاد الأوروبي يدافع بقوة عن حقوق الإنسان للمشردين داخليا كما أنه مقدم أساسي للمساعدة للمشردين داخليا. وهو يؤيد بشدة ولاية المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخليا بما في ذلك تعميم حقوقهم في جميع أجزاء منظومة الأمم المتحدة وحمايتهم ومساعدتهم في عمليات السلام وإعادة الاندماج وإعادة التأهيل. ويعتبر الاتحاد الأوروبي أن جميع قرارات الأمم المتحدة المشار إليها في الفقرة ٨ من مشروع القرار الذي تم اعتماده مشمولة في كل من قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن بما يتفق مع قرارات الجمعية العامة حول هذا الموضوع.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٥.